

محضر اجتماع

الجمعية العمومية غير العادية
لبنك بيبلوس سورية - شركة مساهمة


٢٠١٠/١/٧

بناءً على الدعوة الموجهة من مجلس الإدارة إلى السادة المساهمين في شركة بنك بيبلوس - سورية المساهمة لحضور اجتماع الجمعية العمومية غير العادية التي تقرر انعقادها في الساعة الحادية عشر و نصف من قبل ظهر يوم الخميس الواقع في ٧ كانون الثاني ٢٠١٠ في فندق فورسيزونز في دمشق وفي حال عدم اكمال النصاب يكون الاجتماع الثاني يوم السبت الواقع في ٩/١/٢٠١٠ في نفس الساعة والمكان، والتي تم نشرها في صحفتين يوميتين على مدى يومين والمرفق نسخة عنها مع هذا المحضر والمتضمن جدول أعمال الجلسة وفق ما يوجبه قانون الشركات رقم (٣) لعام ٢٠٠٨، وذلك في الصحف التالية:

الصحفة	رقم العدد	رقم الصفحة	تاريخ العدد
البعث	١٣٨٣٦	١٠	٢٠٠٩-١٢-٢٤
الثورة	١٤١٠١	٩	٢٠٠٩-١٢-٢٤
تشرين	١٠٦٨٠	٧	٢٠٠٩-١٢-٢٣
الوطن	٨٠١	٥	٢٠٠٩-١٢-٢٣

وبناءً على الكتاب الموجه إلى وزارة الاقتصاد والتجارة رقم LG/١٠٣/١٠٠ بتاريخ ٢٠١٠/١/٣ والمتضمن إبلاغها الدعوة المذكورة وذلك لتنمية مندوب عنها لحضور هذا الاجتماع.

وبناءً على الكتاب الموجه لمصرف سورية المركزي رقم LG/١٠٢/١٠٠ تاريخ ٢٠١٠/١/٣ والمتضمن إبلاغه الدعوة المذكورة وذلك لتنمية مندوب عنه لحضور هذا الاجتماع.



وبناءً على الكتاب الموجه لهيئة الأوراق والأسواق المالية السورية رقم
١٠٠/LG/٩٩ وتاريخ ٢٢/٩/٢٠٠٩ والمتضمن إبلاغه الدعوة المذكورة وذلك لتنمية مندوب
عنه لحضور هذا الاجتماع.

فقد اجتمعت الجمعية العمومية غير العادية لشركة بنك بيلوس - سورية المساهمة
اجتماعها الأول في الزمان والمكان المحددين في الدعوة وذلك بحضور عدد من المساهمين الذين
يحملونأسهماً بالأصلية وعدد(١٢٣٤٤٦٦) سهماً وتشكل ما نسبته (%) من رأس المال
بنك بيلوس - سورية وبالوكالة (٤٥٧٨٧٦٧٣٧) سهماً وتشكل ما نسبته (%) من رأس المال
بنك بيلوس - سورية ويكون عدد الأسهم الإجمالي الممثلة (٨٠٥٧٥٣٦٧) سهماً وتشكل ما نسبته
بل (%) من رأس المال بنك بيلوس - سورية (وفق جدول الحضور المرفق).

كما حضر هذا الاجتماع السيد بشير هزاع بموجب الكتاب رقم (٣٢/١٠/١)
تاریخ ٢٠١٠/٥/١ مندوب عن وزارة الاقتصاد والتجارة، والسيدتان رغد مغصب وألحان دراج
والسيد رياض كسيري بموجب الكتاب رقم (٤٩/٠١/١٠٠) تاریخ ٢٠١٠/١٠/٥
مصرف سوريا المركزي، والسيدتان سوزان شحادة و خلود السراج بموجب الكتاب رقم
(٤٩٧/ص-إم) تاریخ ٢٠٠٩/١٢/٣١ مندوبين عن هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية.
وحيث أن شروط انعقاد الاجتماع قد توافرت من حيث إصدار الدعوة وحضور مساهمين
بأكثر من النصاب الذي توجبه المادة (١٧٠) من قانون الشركات رقم (٣) لعام ٢٠٠٨ وتمثيل
وزارة الاقتصاد والتجارة بمندوب عنها، وتمثيل مصرف سوريا المركزي بمندوب عنه، وتمثيل
هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية بمندوب عنها، فإن هذا الاجتماع يكتسب الصفة القانونية
لانعقاده.

بعد أن تنازل كافة الحضور عن الشروط الشكلية للدعوة، بدأت الجمعية العمومية غير
العادية لشركة بنك بيلوس - سورية أعمالها. واستناداً لأحكام المادتين ١٨١ و ١٨٢ من قانون
الشركات ترأس الجمعية العمومية غير العادية رئيس مجلس إدارة الشركة السيد سمعان باسيل
الذي قام بتنمية كل من السيدين عصام انبوبا و احمد هدايا مراقبى تصويت والمحامي هاني
بيتجانة مدوناً لوقائع الجلسة.

ومن ثم بدأ بتناول النقاط التي جاء عليها جدول الأعمال التالي:



أولاً: زيادة رأس المال إلى خمسة مليارات ليرة سورية وتعديل المادة ٦ من النظام الأساسي

لتصبح كما يلي:

"قيمة رأس المال والأسهم:

حدد رأس المال الشركة بمبلغ خمسة مليارات ليرة سورية (٥٠٠ مليون ل.س) مقسم على عشرة ملايين سهم اسمي قيمة السهم الواحد /٥٠٠/ ليرة سورية وجميع أسهم الشركة اسمية تقسم إلى فئتين:

فئة أ - وهي الأسهم التي لا يجوز تملكها إلا لأشخاص سوريين طبيعيين أو اعتباريين وتتعدد قيمتها بالليرات السورية، باستثناء السوريين المقيمين بالخارج الذين يتوجب عليهم تسديد قيمة إكتتاباتهم بالأسهم بالقطع الأجنبي.

فئة ب - وهي الأسهم التي يجوز تملكها من قبل أشخاص طبيعيين أو اعتباريين عرب أو أجانب بقرار من مجلس الوزراء وتتعدد قيمتها بالقطع الأجنبي بسعر الصرف الفعلي الرائج في الأسواق".

ثانياً: أي أمر يطرحه مجلس الإدارة.

أولاً- زيادة رأس المال إلى خمسة مليارات ليرة سورية وتعديل المادة ٦ من النظام الأساسي

لبنك بيبلوس - سورية شركة مساهمة:

عرض رئيس مجلس الإدارة موضوع تعديل رأس مال البنك ليصبح خمسة مليارات ليرة سورية. دار نقاش بين أعضاء الجمعية العمومية لجهة أن تكون زيادة رأس المال بمقدار أربعة مليارات ليرة سورية بدلاً من ثلاثة مليارات ليرة سورية وبالتالي يصبح رأس مال البنك ٦ مليارات ليرة سورية بدلاً من خمسة مليارات ليرة سورية لتجنب وجود كسور للسهم عند الإكتتاب بزيادة رأس المال وممارسة حق الأولوية. لشرح هذا الأمر، أعطى المساهمين الحاضرين المثال التالي: لنفرض أن أحد المساهمين يملك ١٠ أسهم ويرغب بالإكتتاب بزيادة رأس المال. فلو كان الزيادة إلى خمسة مليارات بدلاً من ستة مليارات لكان عليه أن يكتتب بسبعة أسهم ونصف، وحيث أنه لا يجوز تجزئة السهم، فيستحسن تجنب ذلك.



خلصت مداولات الجمعية العمومية إلى اتخاذ القرار بأن يكون هنالك زيادتين على رأس مال البنك كل زيادة بقدر مليارين ليرة سورية. الزيادة الأولى يتم خلالها زيادة رأس المال الشركة إلى أربعة مليارات ليرة سورية قبل حزيران ٢٠١٠ والزيادة الثانية يصبح رأس مال الشركة ستة مليارات ليرة سورية قبل نهاية حزيران ٢٠١١ وعلى أن يحدد مجلس الإدارة تاريخ الإكتتاب بزيادة رأس المال وإجراءاته، وافق الحضور بالإجماع على ذلك وتقرر تعديل المادة ٦ من النظام الأساسي في الزيادة الأولى لتصبح كما يأتي:

قيمة رأس المال وال الأسهم:

حدد رأس المال الشركة بمبلغ أربعة مليارات ليرة سورية (٤٠٠ مليون ل.س) مقسم على ثمان مليون سهم اسمي قيمة السهم الواحد /٥٠٠ ليرة سورية وجميع أسهم الشركة اسمية تقسم إلى فئتين:

فئة أ - وهي الأسهم التي لا يجوز تملكها إلا لأشخاص سورياً طبيعيين أو اعتباريين وتسدد قيمتها بالليرات السورية، باستثناء السوريين المقيمين بالخارج الذين يتوجب عليهم تسديد قيمة اكتتاباتهم بالأسهم بالقطع الأجنبي.


فئة ب - وهي الأسهم التي يجوز تملكها من قبل أشخاص طبيعيين أو اعتباريين عرب أو أجانب بقرار من مجلس الوزراء وتسدد قيمتها بالقطع الأجنبي بسعر الصرف الفعلي الرائج في الأسواق".

وتصبح المادة ستة بعد الزيادة الثانية من زيادة رأس المال كما يأتي:

قيمة رأس المال وال الأسهم:

حدد رأس المال الشركة بمبلغ ستة مليارات ليرة سورية (٦٠٠ مليون ل.س) مقسم على اثنى عشر مليون سهم اسمي قيمة السهم الواحد /٥٠٠ ليرة سورية وجميع أسهم الشركة اسمية تقسم إلى فئتين:

فئة أ - وهي الأسهم التي لا يجوز تملكها إلا لأشخاص سورياً طبيعيين أو اعتباريين وتسدد قيمتها بالليرات السورية، باستثناء السوريين المقيمين بالخارج الذين يتوجب عليهم تسديد قيمة اكتتاباتهم بالأسهم بالقطع الأجنبي.



٢٧١

رئيس الجمعية العمومية غير العادلة

مراقب التصويت

مدون وقائِي الجلسة
هاني سليمان

مراقب التصويت

